

وزارة النقل  
الهيئة العامة للطرق والكبارى  
الادارة المركزية لبحوث الطرق

٢٠٢٣

المؤسسة العامة  
للطرق والكبارى  
GENERAL AUTHORITY  
FOR ROADS AND BRIDGES  
(GARB)



## دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي  
لمشروع القطار الكهربائي السريع  
(الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل)  
القطاع الثالث بطول حوالي ١٣٦,٥ كم

تاریخ المفاوضة: يوم ٢٠٢٣ / /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ( )

دفتر المواصفات القياسية للهيئة  
العامة للطرق والكبارى لسنة  
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

رئيس الادارة المركزية

لمنطقة بنى سويف

مهندس /

" طارق الجزار "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس / مهندس مهندس  
" محسن محمد زهران "



## الباب الاول- الاشتراطات الفنية

### اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع الثالث بطول حوالي ١٣٦,٥ كم

#### مادة ١- عام : ١- مقدمة

- ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري بالاضطلاع على كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقاً للمعايير والأصول الفنية .

#### ٢- تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الى المعنى المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .
- ١- GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .
- ٢- الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات .
- ٣- المشروع يعني جميع بنود الاعمال المطلوبة طبقاً للمهام المنوط بها الاستشاري وما يتطلب ذلك من اعمال يتم طلبها من الاستشاري خلال فترة التعاقد بناءاً على اي مستجدات وتشمل هذه الاعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعاً للمهام المكلف بها.
- ٤- عقد الخدمات الاستشارية يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .
- ٥- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

#### مادة (٢)- وصف المشروع

تقديم اعمال الخدمات الاستشارية عن اعمال تصميم الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع  
(الفيوم / بنى سويف / الاقصر / اسوان / ابو سمبل) القطاع الثالث بطول حوالي ١٣٦,٥ كم.



ذلك من خلال إعداد الدراسات المختلفة ودراسات الجدوى وأعمال الرفع المساحي للمسار وتصميم أعمال الطرق و.....

مادة (٣)-مجال العمل:

- دراسة أفضل مسار للقطار السريع وإعداد البديل المقترحة مع عمل مقارنة فنية ومالية بينها لتحديد المميزات والعيوب طبقا لاشتراطات ومعايير تصميم القطار الكهربائي السريع واختيار البديل الأمثل.

- أعمال التخطيط الأفقي والرأسي للمسار موقع عليه التعارضات وجميع الأعمال القائمة طبقا للرفع المساحي(المدقفات والمجاري المائية والمرافق وأبراج الكهرباء ومخرات السيول ) والمقترحة ( طرق - كباري -أنفاق - البرابخ المقترحة من إستشاري الهيدرولوجي ) وإعداد التقارير الفنية المطلوبة لذلك.

- إعداد لوحات نزع الملكية بمقاييس رسم مناسب وجداول الإحداثيات لحدود شريحة نزع الملكية.  
- القطاعات العرضية لمسار القطار كل ٢٥ متر موضح عليها أماكن الحفر والردم إعداد المقاييس شاملة حصر الكميات لبندو أعمال الجسر والقنوات الجانبية بمقاييس رسم مناسب.  
- حضور الإجتماعات التنسيقية مع الجهات المعنية طبقا لمتطلبات المشروع .  
- التنسيق مع الإستشاري العام لإعتماد الرسومات التصميمية للمسار .  
- تقديم نسخة مطبوعة من الرسومات المعتمدة للهيئة العامة للطرق والكباري.

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

الدراسات و التصميم :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمدتها ويوافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .



### التقارير واللوحات النهائية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخة على اقراص مدمجة و(٣) نسخة ورقية لكل تقرير و لوحات عند إنتهاء مرحلة عمل محددة

### مادة ٥ - نظام دفع الأتعاب للاستشاري :

يتم صرف اتعاب الاستشاري طبقاً للتعاقد

#### مرحلة الدراسات و اعداد التصميمات

بيان المهام	الوحدة	الكمية	السعر قبل المفاوضة	السعر بعد المفاوضة	اجمالي السعر
<ul style="list-style-type: none"> <li>- دراسة أفضل مسار للقطار السريع وإعداد البدائل المقترنة مع عمل مقارنة فنية ومالية بينها لتحديد المميزات والعيوب طبقاً لاشتراطات ومعايير تصميم القطار الكهربائي السريع واختيار البديل الأمثل.</li> <li>- أعمال التخطيط الأفقى والرأسي للمسار موقع عليه التعارضات وجميع الأعمال القائمة طبقاً للرفع المساحى (المدقats والمجارى المائية والمرافق وأبراج الكهرباء ومخرات السيول ) والمقترنة ( طرق - كبارى - أنفاق - البرابخ المقترنة من إستشارى الهيدرولوجى ) وإعداد التقارير الفنية المطلوبة لذلك.</li> <li>- إعداد لوحات نزع الملكية بمقاييس رسم مناسب وجداول الإحداثيات لحدود شريحة نزع الملكية .</li> <li>- القطاعات العرضية لمسار القطار كل ٢٥ متر موضح عليها أماكن الحفر والردم إعداد المقاييس شاملة حصر الكميات لبناء أعمال الجسور والقونوات الجانبية بمقاييس رسم مناسب .</li> <li>- حضور الاجتماعات التنسيقية مع الجهات المعنية طبقاً لمتطلبات المشروع .</li> <li>- التنسيق مع الإستشارى العام لإعتماد الرسومات التصميمية للمسار .</li> <li>- تقديم نسخة مطبوعة من الرسومات المعتمدة للهيئة العامة للطرق والكبارى.</li> </ul>	بالعدد	١٣٦,٥	١٨٠٠٠ جنية	٢,٤٥٧,٠٠٠ جنية	
الاجمالي شامل جميع الضرائب و الاستقطاعات و الزیارات والانتقالات					٢,٤٥٧,٠٠٠ جنية



## مادة ٦ التزامات طرف التعاقد ( الهيئة - الاستشاري )

### - التزامات الطرف الثاني ( الاستشاري ) :

- على الاستشاري فور التعاقد تقديم البرنامج الزمني ومدى مطابقته لتنفيذ العقد .
- التنسيق الكامل و عمل الاتصالات و حضور الاجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الاجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الاعمال الواردة في مهام الاستشاري بحيث تتناسب مع المعايد المحددة للمشروع .
- تقديم ما يثبت نهوه للاعمال المنوط بها لاماكن صرف مستحقاته ( الدفع الشهرية ) طبقا لما ورد بالتزامات الطرف الاول .

## مادة ٧ اتعاب الاستشاري

يتحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات .... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذة الجامعات والذين قد تتطلب الاعمال الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال التخصصية محل هذا العقد على الوجه الاكملي وعلى ان يتم التسوية اخر المشروع على القيمة الفعلية للمشروع .

## مادة ٨ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الاعمال المطلوبة و المحددة في عناصر الخدمات الاستشارية من تقديم جميع الدراسات المطلوبة في مدة ( ٨ شهور ) من مدة تاريخ العقد .

## مادة ٩ - مسئولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشاري كامل المسئولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في إعتماد تنفيذ الأعمال أو وجود أي خطأ في التصميمات أو مواصفات الأعمال التي يشرف على تنفيذها وذلك في حالة عدم إخطار الهيئة خطيا بهذه الأخطاء .
- يتحمل الاستشاري كامل مسئولية ما يحدث من عيوب أو أضرار في المنشآت والأعمال بسبب خطأ في الإشراف .
- يتحمل الاستشاري الآثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده
- يتحمل الاستشاري كامل المسئولية عن السلامة الانشائية للاعمال طبقا للضمان العشري المحدد بالقانون .



## النواحي القانونية والإجرائية

### مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعبر جميع التقارير والتصميمات التي يدها أو يقوم بها الطرف الثاني والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من مثل الطرف الأول كما يتتعهد الطرف الثاني بالحفاظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الإعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابي من مثل الطرف الأول. ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أي مقابل علاوة على ما يؤدى إليه نظير وفائه بالإلتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أي مقابل لحقوق الاختراع والأبتكار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد.

الطرف الثاني مسؤول تماماً عن تعويض مثل الطرف الأول عن جميع الدعاوى والطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لأى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

### مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الألتزامات ومهام الإشراف الدورى على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فنى تخصصى فى مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى فى ذلك كله اعتباره صاحب النصح السيد والأمين للطرف الأول.

ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاوه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه في تنفيذ هذا العقد باتباعها والالتزام بها.

### مادة (٣) غرامة التأخير:-

فى حالة تأخير الطرف الثاني فى الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء ويعفى من الغرامة بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا ثبت أن التأخير لاسباب خارجة عن ارادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف في الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.



#### مادة (٤) الحالات التي يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما في الحالات التالية:-

١- تأخيره في عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.

٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.

٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.

٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.

٥- عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.

٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات.

في جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثاني يصبح التأمين النهائي من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه أيضاً مطالبة الطرف الثاني بالتعويض عن الأضرار التي لحقته.

#### مادة (٥) المسئولية التضامنية:-

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثاني مسئولين على وجه الأفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الالتزامات التي كلف بها الطرف الثاني - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثاني المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

#### مادة (٦) المسئولية القانونية:-

يعتبر الطرف الثاني هو المسئول قانونياً عن أي اضرار تلحق بالطرف الأول أو ممثله أو الغير تنتج عن أي أخطاء في الدراسات أو في الأشراف المكلف به بموجب هذا العقد.

#### مادة (٧) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثاني الاستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يتلزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسي وضوابط

الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.



#### مادة (٨) القوة القهريّة:-

فى حالة توقف العمل بسبب القوة القهريّة الخارجى عن إرادة المالك والاستشارى لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التى توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما اذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التى توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون أن يتلزم أى طرف نحو الآخر بأية تعويضات نتيجة انتهاء العقد على هذا النحو وذلك بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة فى كل حالة على حدة.

#### مادة (٩) دخول العقد حيز التنفيذ:-

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائى ووفقاً للبرنامج الزمنى الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

#### مادة (١٠) - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتحمل الاستشاري مسؤولياته بسبب خطأ أو إهمال الأشراف أو التصاميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

#### مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-

يخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وكذا احكام القانون المدنى.

#### مادة (١٢) فض المنازعات:-

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى اى نزاع ينشأ حول تفسير او تنفيذ اى بند من بنود هذا العقد.

#### مادة (١٣) نسخ العقد:

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم للطرف الثانى نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ مثل الطرف الأول بالنسختين الآخريين.

